

قرار رقم (١١) لسنة ٢٠٢٢

نائب رئيس الهيئة

بتاريخ ٢٠٢٢/١/١٩

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر والاتخاذ التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بالموافقة على ضوابط إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الأستاذ المستشار رضا عبد المعطي - نائب رئيس الهيئة .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين المعدة في هذا الشأن.

"قرار"

مادة أولى: يعاد قيد اسم وسيط التأمين الآتي إسميهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين ك وسيط تأمين ضمن الجهاز الاتجاهي بشركة بويا ايجيبت للتأمين وفقاً لأحكام المادة (٧٣) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ، وبنفس ارقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

الرقم القومي	الشركة	الرقم	اسم الوسيط	م
٢٩٦٠٦٢٦٠١٠٦٤٣٥	بويا ايجيبت للتأمين	٤٢٢١٢	زياد عبدالحليم متول محمود	١
٢٩٤٠٢١٧٢١٠٢١٩١	بويا ايجيبت للتأمين	٣٥٩١٥	يوسف محمود محمد ابوالسعود	٢

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلّاً فيما يخصه .

بيان

رئيس الهيئة

المستشار / رضا عبد المعطي



٤٦٠٧٦

